17 - حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن بهلول حدثنا جدي ثنا أبي عن عبد ا بن سمعان أخبرني عبد ا بن عبد الرحمن عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري عن النبي A قال Y لا تؤخذ الصدقة من الحرث حتى يبلغ حصاده خمسة أوسق